فقه الأسرة من التأهيل الفقهي 32 الظهار - عبدالله أبا الخيل

عامر بهجت

طيب الظهار الظهار في الجاهلية كان طلاقا ولذلك العلماء دائما يجعلونه ايش بعد الطلاق الظهار ان يقول آآ مثلا انت علي كظهر امي او يقول اه انت محرمة على انت على كظهر امي او انت محرمة على. عندنا مظاهر - <u>00:00:00</u>

طيب والمظاهر هو من؟ يصح طلاقه بان يكون مميزا يعقله كما مر معنا وان عندنا مظاهر منها وهي الزوجة وعندنا مظاهر به المظاهر به وهو اللفظ وهو صريح كأن يقول انت على كظهر امى. لان - <u>00:00:28</u>

اه الجاهلية كانوا يتلفظون بهذا. اهل الجاهلية كانوا يتلفظون بهذا وكذلك في صدر الاسلام يعني وقع من بعض الصحابة منهم هذا باللفظ الصريح انت على كظهر امى ويقصد بذلك انها - <u>00:00:48</u>

كامه في التحريم آآ الكناية ان يقول مثلا انت كامه هذا ظهار ولا ايش نرجع الى ايش؟ نيته الكناية نرجع الى النية الصريح ما نرجع الى النية نرجع الى نيته نقول انت تقصد الظهار؟ قال نعم - <u>00:01:06</u>

قل هو الله اما ان قال انت كامي انا قصدي انت كامي في الحنان طيب او انت امي يعني آآ انت لما ماتت امي اصبحت كانك امي انا قصدت هذا انا قصدت هذا نقول طيب خلاص - <u>00:01:31</u>

جزاك الله خيرا لكن ان نوى الظهار فهو ظهارا ولذلك العلماء رحمهم الله يكرهون ان يقول الرجل لزوجته يا اختي او يا امي او يا ابنتى ويكره للمرأة ان تقول لزوجها يا ابى او يا اخى - <u>00:01:48</u>

او يبني طيب لان فيه شبها بالظهار طيب يعني يريد ان آآ ان يدلع زوجته ما في اشكال يقول يا صغيرتي ها هو يقول يا ابنتي اثر الظهار عندنا اه تحريم الاستمتاع حتى يكفر اذا اذا ظاهر - <u>00:02:07</u>

لا لا يجوز له ان يستمتع بها بجماع او مقدمات الجماع كقبلة ونحو ذلك حتى يكفر والكفارة على الترتيب تحرير رقبة مؤمنة فان لم يجد يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين - <u>00:02:30</u>

ويطعم مسكينة لقبح ما قال - <u>00:02:52</u>